

الأقوال في مسألة انتقاض الوضوء بالنوم

عبدالمحسن الزامل

ان من استأمن نام واستغرق في نومه واستغرق في نومه هذا يجب عليه الوضوء هذه مسألة وهي النوم هل ينقض الوضوء؟ فيه اقوال كثيرة نحو ثمانية مذاهب من قال لا ينقض مطلقا. منهم من قال انه ينقض مطلقا - [00:00:00](#) صفوان يعطل الذكواني السلمي عند احمد والترمذي والنسائي انه عليه الصلاة والسلام قال لكن من غائط وبول رخص الرسول صلى الله عليه وسلم اذا كنا سفرا او مسافرين ان نمشي على خفافنا ثلاثة ايام - [00:00:23](#) لا ننزع الا من جنابة لكن من غائط بول ونوم يعني انه لا تنزع الحدث الا صغر انه تنزع الحدث الاكبر. والشاهد قوله من نوم فاطلق النوم لكن اخذ كثير من العلم بالاحاديث الاخرى الدالة على ان مطلق النوم لا ينقض الوضوء - [00:00:38](#) ثبتت الاخبار الصحيحة في الصحيحين ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا ينامون في المسجد ينتظرون الصلاة الصلاة بين الاذان والاقامة حتى يأتي النبي عليه الصلاة والسلام ربما تخفق رؤوسهم تخفق رؤوسهم والحديث في صحيح مسلم وجاء عند ابي داود ايضا - [00:01:04](#) ما يدل على انه كان ربما سقط يعني رأس احدهم من غلبة النعاس عليه وكان النبي عليه الصلاة والسلام يأمر باقامة الصلاة ولا يأمر احدا بان يتوضأ وما جاء من ان - [00:01:25](#) بعضهم يستلقي فهذا محمول على انه نوم غير مستقر بمعنى انه نائم بمعنى ليس بمعنى النوم المستلقى على جنبه لا انه ذهب احساسه لا انه ذهب احساسه. اما اذا استلقى وتمدد الانسان - [00:01:40](#) كما في حديث علي ومعاوية بن سفيان ان النبي عليه الصلاة والسلام قال العينان وكاء السهي فاذا نامت العينان استطلق الوبكاء العينان وكاء ماذا السهي ما هي السهي العينان كاء السهي - [00:02:03](#) الوشاء والرباط ما هو السهي ها ارفع الصوت السهي حلقة حلقة الدبر اللي هو موضع هذا هذا السايق العينان يكأ السيف فاذا نامت العينان وهذا يبشر كما تقدم بمعنى انه - [00:02:22](#) كان مسترخيا كان مسترخيا الشخص الذي يتمدد في الارض هذا لا شك لا يملك نفسه ولهذا قالوا ان النوم في نفسه ليس بناقض النوم نفسه ليس ناقضا انما هو مظنة ماذا؟ النقب - [00:02:50](#) يعني النوم ليس مثل مثلا خروج الريح البول لا لم النوم لا ينقض لانه نوم لماذا ينقض لانه مظنة خروج الريح فلما كان مظنة في الحالة التي يملك الانسان فيها نفسه - [00:03:11](#) تكون المظنة غير موجودة مثل ان يكون متمكن من الجلوس. اذا كان متمكن من الجلوس فانه في الغالب لا يخرج منه شيء ريح لكن حينما يستلقي في هذه الحال لا يملك نفسه - [00:03:38](#) ولهذا اختلف العلماء في هل هو ناقض او ليس بناقض لما لم يكن ناقضا في نفسه انما كان مظنة النقص وسبب قريب للنقص اذا كان انسان متمكنا فلا ينتقض وضوءه - [00:03:54](#) سبق معنا حديث ابن عمان البشير ان ذكرت ان النبي ان النبي عليه الصلاة والسلام ذكر الشبهات البين والحرام بيني وبينه امور مشتبها سبب ذكر المشتبها وخلاف العلماء فيها خلاف العلماء فيها - [00:04:13](#) سبق من ذكر القول الاظهر من باب استذكار العلم استذكار العلم اريد اسأل الاخوان ما هي المشتبها ما هي المشتبها المراد في الحديث سبق ذكر اربعة اقوال لكن اقربها ما هما؟ سبق ذكر - [00:04:37](#)

حتى نعم يعني نريد ان يتبين اه هذه المسائل كما تقدم ما هي المشتبهات او اقرب الاقوال المشتبهات نعم من يجيب الاخوان سبق ان قلنا ان المشتبهات ما يقع فيه ماذا خلاف - [00:05:01](#)

اين ماذا العلماء بين العلماء يعني ما يقع فيه خلاف بينهم لاختلاف ماذا الادلة اختلاف الادلة قالوا ان المسائل التي يقع فيها خلاف من العلم من قال انها حلال ومنهم من قال انها حرام منهم من قال انها واجب منهم من قال انه مستحب - [00:05:33](#)

قال بعض العلماء هذه من الامور المشتبهة والاشتباه قلنا انه نسبي بمعنى انه من تبين له قول من الاقوال انه حرام وليس في حلال او حلال وليس بحرام او واجب وليس مستحب او مستحب ليس بواجب. هذا ليس مشتبه في حقه - [00:05:55](#)

سبق ذكر امثلة ونماذج في هذا الباب في امور المشتبهات مثل مثلاً مسألة يعني انه يعني بعض العلماء قال ان من استغرق في نومه وهو جالس انتقض وضوءه لكن نقول الصحيح انه لا ينتقم حتى يستلقي - [00:06:14](#)

لكن لو ان انسان اراد ان يتوضأ يحتاط ويأخذ بالعزيمة يكون في نشاط نقول هذا افضل ولان النوم كسل وضعف ويشعر تيسر لك ان تتوضأ حتى تصلي نشيطا الا اذا ترتب على - [00:06:37](#)

تجدك للوضوء تأخر عن الصلاة الانسان مثلاً عندنا في الحرم هنا يعني غلبه النوم لكنه متمكن فقال لو ذهب اتوضأ قال تأخر عن الصلاة قد لا يمكن التقدم. نقول بهذه الحالة او لا - [00:07:04](#)

انك تصلي انك تصلي تحصيلاً لمصلحة تكبير ومصلحة ايضاً في المسجد وربما يتييسر لك ان تصلي سنة سنة قبل الصلاة ونحو ذلك بالامور المشروعة كقراءة القرآن سبق ايضاً ذكرت مسألة وهي مسألة اكل الطيب - [00:07:22](#)

يعني هون الضب جمهور على انه حلال على انه حلال الظن وذهب بعض العلماء كالحناف الى انه حرام سبق ان قلت يعني انه مشتبه لكن نقول كلمة الشبه هذه فيها تفصيل - [00:07:43](#)

حينما يتبين الدليل الواضح على حل الشيء وخالف فيه اخرون لا نقول مشتبه لا شبهة فيه. لان الدليل صريح يحل الطيب والذي منع ليس بصريح اوليس بصحيح او كان في اول الامر ونسخ - [00:08:02](#)

لهذا نقول الصحيحين وغيره واكل بين يدي النبي عليه الصلاة والسلام وافر من اكل خالد بن الوليد ومن معه رضي الله عنهم - [00:08:24](#)